

رَبِّكَةُ الْحَيْنَ الْقِيم

(الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ أنس الحسن على بن مختار آل على الرملي الازدي)

شروط السلم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ، أما بعد :

فشروط السلم المعتبرة هي

- 1 أن يكون فيما يعلم قدره وصفته .
أن يذكر الجنس والنوع والجودة والرداة - 2 .
أن يذكر قدر المسلم فيه بكيل إن كان مكيلا أو وزن إن كان موزونا أو بالعدد إن لم يكن مكيلا ولا - 3
موزونا .
- 4 أن يذكر الأجل المعلوم ؛ لأن يسلمه بعد شهر أو سنة أو غير ذلك .
- 5 أن يوجد المسلم فيه غالبا .
- 6 أن يدفع الثمن في مجلس العقد ويتم القبض فيه .
- 7 أن يسلم في الذمة فلا يصح في عين كدار وشجرة ونحوهما .

هذه شروط السلم إضافة إلى شروط البيع المعلومة. والله أعلم